

قرار رقم (١٠) / م

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام

- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديلاته بالمرسوم رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٩ المتضمن قانون هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.
- القانون رقم /٥٥/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /٥٣/ لعام ٢٠٠٩ المتضمن قانون سوق الأوراق المالية.
- المرسوم /٢٤٦/ لعام ٢٠٢٢ المتضمن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضين.
- نظام الترخيص لشركات الخدمات والوساطة المالية الصادر عن رئيس مجلس الوزراء برقم/٣٩٤٢/ تاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٦ وتعديلاته.
- وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /٣/ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٦.
- وعلى مقتضيات العمل والمصلحة العامة .

يقرّر مايلي :

- مادة-١- يُجَدّد اعتماد شركة "أسيريا الشرق للخدمات والوساطة المالية- المساهمة المغفلة الخاصة" لممارسة نشاط الوساطة في الأوراق المالية لحسابها ولحساب الغير لعام ٢٠٢٤ .
- مادة-٢- يُجَدّد اعتماد الأشخاص العاملين لديها وفق ما يلي:

رقم الاعتماد	الاسم	المنصب الوظيفي
٢٩٨	نضال العلو	رئيس مجلس الإدارة
١٨٣	محمد صبحي الاسطواني	نائب رئيس مجلس الإدارة
٢٩٢	ياسمين تركي العزوة (ممثلاً عن أسيريا القابضة)	مدير تنفيذي
٢٤٥	عبد الحميد المحروس	عضو مجلس الإدارة
٣١١	لانه زكريا	وسيط مالي
٢٩٥	رولا شيخ البساتنة	وسيط مالي
		مسؤول امتثال ومدقق داخلي

محاسب	خالد غنام	٣٠٩
-------	-----------	-----

مادة-٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٠٢٤/١١/١٧

١٢ / رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عبد الرزاق قاسم

مدير مديرية

الإصدار و الترخيص والإفصاح

